الى المدينة فدخل المسجد بعد فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين رآه لقد رأى هذا ذعرا فلما انتهى الى
النبي صلى الله عليه وسلم قال قتل والله صاحبي واني
لمقتول فجاء ابو بصير فقال يا نبي الله قد اوفى الله ذمتك
قد رددتني اليهم ثم انجاني الله منهم قال النبي صلى الله
عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد فلما
سمع ذلك عرف انه سيرده اليهم فخرج حتى اتى سيف
البحر قال وينفلت منهم ابو جندل بن سهيل فلحق بابي
بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق
بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فوالله ما يسمعون
بعير خرجت لقريش الى الشام الا اعترضوا لها
فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت قريش الى
النبي صلى الله عليه وسلم تناشده بالله والرحم
لما ارسل فمن اتاه فهو آمن فارسل اليهم النبي صلى
الله عليه وسلم فانزل الله تعالى وهو الذي كف
ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان
ان اظفركم عليهم حتى بلغ الحمية حمية الجاهلية
الاولى وكانت حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم
يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم وحالوا بينهم
وبين البيت . وقال عقيل عن الزهري عن عروة فاخبرتني
عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قتل صح
ر صح
الله والرحم صح
حتى بلغ حمية الجاهلية صح

قال ابو عبد الله معرة العر الجرب تزيلوا تميزوا وحميت القوم منعتهم حماية واحميت الحمى جعلته حمى لا يدخل واحميت الحديد واحميت الرجل اذا اغضبته

كان

٣١

كان يمتحنهن وبلغنا انه لما انزل الله تعالى ان يردوا
الى المشركين ما انفقوا على من هاجر من ازواجهم وحكم
على المسلمين ان لا يمسكوا بعصم الكوافر ان عمر رضي
الله عنه طلق امرأتين قريبة بنت ابي امية وابنة
جرول الخزاعي فتزوج قريبة معاوية وتزوج الاخرى
ابو جهم فلما ابى الكفار ان يقروا باداء ما انفق
المسلمون على ازواجهم انزل الله تعالى وان فاتكم
شيء من ازواجكم الى الكفار فعاقبتم والعقب ما يؤدي
المسلمون الى من هاجرت امرأته من الكفار فامر
ان يعطى من ذهب له زوج من المسلمين ما انفق من
صداق نساء الكفار اللائي هاجرن وما نعلم
احدا من المهاجرات ارتدت بعد ايمانها وبلغنا
ان ابا بصير بن اسيد الثقفي قدم على النبي صلى الله
عليه وسلم مؤمنا مهاجرا في المدة فكتب الاخنس
بن شريق الى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله ابا
بصير فذكر الحديث

باب الشروط في القرض

وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة
عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا سأل
بعض بني اسرائيل ان يسلفه الف دينار فدفعها
اليه الى اجل مسمى . وقال ابن عمر رضي الله عنهما وعطاء

قريبة
قريبة

نعطي

Copyright King Saud University